Journal of
Comparative Criminal Jurisprudence
www.jccj.ir

Volume 4, Issue 5, 2025

The Role of the Constitution in Addressing Political Crises: Iraq and Egypt as Case Studies

Davoud Mohebbi [1]*, Ghazwan Ali Kazem Al-Ali [2]

1. Assistant Professor, Department of Public Law, Faculty of Law, University of Qom, Qom, Iran.
2. PhD Candidate, Department of Public Law, Faculty of Law, University of Qom, Qom, Iran.

ARTICLE INFORMATION

Type of Article:
Original Research
Pages: ***1-19***

Article history:
Received: *21 Nov 2024*
Published online: *19 Feb 2025*

Keywords:
Social Values, Offensive Media Content, Historical Development, National Legislation, International Covenants.

ABSTRACT

The study of constitutional mechanisms serves as a safeguard for political systems during times of turmoil; the constitution's role in confronting political crises is evident in the provision of governing legal and institutional frameworks that ensure state stability and prevent collapse. Iraq and Egypt offer ideal case studies for examining this role, given the complex historical and political transformations both nations have undergone. The study addresses the escalating intensity of political and constitutional crises in Egypt and Iraq—manifested in recurring political deadlocks, jurisdictional disputes among state authorities, and security and civil unrest. These crises have exposed inadequacies or shortcomings in existing constitutional provisions regarding the delivery of decisive, immediate solutions, thereby threatening civil peace and institutional stability and making crisis resolution dependent on fragile political compromises rather than the rule of constitutional law. To address this issue, the researcher deconstructs the legal framework of constitutional provisions concerning states of emergency, parliamentary dissolution, government formation, and the separation of powers in both countries, while identifying and analyzing the strengths and flaws revealed during practical application in past pivotal crises. The study employs descriptive-analytical and comparative methodologies, offering a critical, in-depth analysis of how these constitutions handle crises. It proposes a "flexible constitutional crisis management strategy," which entails activating clear, unambiguous provisions to prevent political deadlock and establishing binding timeframes for resolving disputes between state authorities. The research yielded several key findings, most notably that the constitutions of Iraq and Egypt served as pivotal tools for managing political conflict, though their effectiveness remained contingent upon the extent to which political forces adhered to their provisions. It also emerged that ambiguity in certain Iraqi constitutional clauses contributed to prolonging crises, whereas the broad powers granted by the Egyptian constitution helped resolve certain imbalances—albeit while facing challenges regarding the balance of power among state authorities. In conclusion, the researcher highlights the practical significance of the study, presenting it as a reference guide for decision-makers and legislative drafters; it underscores that fortifying nations against crises requires more than just rigid legal texts—it necessitates the development of preventive constitutional mechanisms and the cultivation of a political culture that embraces the constitution as the supreme authority for resolving disputes and ensuring the sustainability of the democratic framework.

This is an open access article under the CC BY license. © 2025 The Authors.

How to Cite This Article: Mohebbi, D & Al-Ali, Gh (2025). "The Role of the Constitution in Addressing Political Crises: Iraq and Egypt as Case Studies". *Journal of Comparative Criminal Jurisprudence*, 4(5): 1-19.

فصلنامه فقه جزای تطبیقی
www.jccj.ir
دوره چهارم، شماره پنجم، اسفند ۱۴۰۳

دور الدستور فی مواجهة الأزمات السیاسیة، العراق ومصر انموذجا

داود محبی [۱*]، غزوان علی کاظم العلی [۲]

۱. استاذ مساعد، قسم القانون العام، کلیة القانون، جامعة قم، قم، ایران.

۲. طالب دکتوراه، قسم القانون العام، کلیة القانون، جامعة قم، قم، ایران.

اطلاعات مقاله

نوع مقاله: پژوهشی

صفحات: ۱-۱۹

سابقه مقاله:

تاریخ دریافت: ۱۴۰۳/۰۸/۳۰

تاریخ انتشار: ۱۴۰۳/۱۲/۰۱

واژگان کلیدی:

الأزمة السیاسیة، دور الدستور في الازمات، إدارة الأزمات، النظام السیاسي العراق ومصر.

چکیده

تعد دراسة الآليات الدستورية صمام الأمان للنظم السياسية في أوقات الاضطرابات، حيث يتجلى دور الدستور في مواجهة الأزمات السياسية من خلال تقديم أطر قانونية ومؤسسية حاكمة تضمن استقرار الدولة ومنع انهيارها، ويشكل العراق ومصر نموذجا مثاليا لدراسة هذا الدور نظرا للتحولات التاريخية والسياسية المعقدة التي مر بها البلدان، تكمن مشكلة الدراسة في تصاعد حدة الأزمات السياسية والدستورية في مصر والعراق، والتي تمثلت في الانسدادات السياسية المتكررة، والتنازع على الصلاحيات بين السلطات، والاضطرابات الأمنية والشعبية، مما أظهر عجزا أو قصورا في بعض النصوص الدستورية القائمة عن تقديم حلول حاسمة وفورية، الأمر الذي هدد بانهيار السلم الأهلي والاستقرار المؤسسي وجعل الخروج من الأزمات معتمدا على التوافقات السياسية الهشة بدلا من سيادة القانون الدستوري، ولمعالجة هذه المشكلة البحثية، يعمل الباحث على تفكيك البنية القانونية للنصوص الدستورية الخاصة بحالات الطوارئ، وإجراءات حل البرلمان، وآليات تشكيل الحكومات، وفصل السلطات في كلا البلدين، مع رصد وتحليل مواطن القوة والخلل التي ظهرت أثناء التطبيق العملي خلال الأزمات المفصلية السابقة، وتعتمد خطة العمل والدراسة المقارنة على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن، حيث تبرز الإسهامات البحثية في تقديم قراءة نقدية متعمقة لكيفية تعامل الدساتير مع الأزمات، وتقديم فكرة مقترحة تتمثل في صياغة "استراتيجية دستورية مرنة لإدارة الأزمات" تتضمن تفعيل نصوص واضحة وغير قابلة للتأويل لمنع الانسداد السياسي وتحديد مدد زمنية ملزمة لمعالجة الخلافات بين السلطات، وقد توصل البحث إلى عدة نتائج أبرزها أن الدستور في العراق ومصر مثل أداة محورية لضبط الصراع السياسي، إلا أن فاعليته ظلت مشروطة بمدى التزام القوى السياسية ببنوده، كما تبين أن الغموض في بعض النصوص الدستورية العراقية ساهم في إطالة أمد الأزمات، بينما ساعدت الصلاحيات الواسعة في الدستور المصري على حسم بعض الاختلالات وإن واجهت تحديات في التوازن بين السلطات، وفي الختام، يوضح الباحث أهمية الموضوع عمليا في كونه دليلا مرجعيا لصناع القرار ومطوري التشريعات لإدراك أن تحصين الدول ضد الأزمات لا يتطلب نصوصا جامدة، بل يستلزم تطوير آليات دستورية وقائية وتوليد ثقافة سياسية تؤمن بالدستور كمرجعية عليا لحل الخلافات وضمان استدامة البناء الديمقراطي.

خوانندگان این مجله، اجازه توزیع، ترکیب مجدد، تغییر جزئی و کار روی مقاله حاضر به صورت غیرتجاری را دارند.

© تمامی حقوق انتشار این مقاله، متعلق به نویسنده می‌باشد.

مقدمه

اولا: التعريف بموضوع البحث واهميته

يمثل الدستور الوثيقة القانونية والسياسية الأسمى في الدولة، والضامن الأساسي لاستقرارها واستمرار مؤسساتها في أوقات السلم والأزمات على حد سواء، وفي ظل ما تشهده منطقة الشرق الأوسط من تحولات عاصفة، يبرز موضوع هذا البحث كدراسة قانونية وسياسية مقارنة تسعى إلى استكشاف مدى فاعلية النصوص الدستورية في كبح جماح الاضطرابات السياسية، ومنع تفاقم الانسدادات المؤسسية التي تهدد كيان الدولة. وينطلق البحث من قراءة واقعية لتجارب حديثة مر بها البلدان؛ حيث عانى العراق من أزمات بنيوية حادة ارتبطت بالتوافقية السياسية، وصعوبة تشكيل الحكومات، وتفسير النصوص الخاصة بالكتلة النيابية الأكثر عددا، بينما شهدت مصر تحولات دستورية وسياسية مفصلية ارتبطت بإعادة صياغة شكل نظام الحكم، وضبط العلاقة بين السلطات، والتعامل مع حالات الطوارئ والاضطرابات الشعبية، ويركز هذا التعريف على تبيان كيف يتحول الدستور من مجرد أداة لتنظيم السلطة في الظروف الاعتيادية، إلى مظلة أمان وقائية وقاعدية تلجأ إليها الأطراف المتنازعة لحسم خلافاتها عبر طرق سلمية وقانونية، وتكمن القيمة العلمية والعملية للموضوع في محاولة وضع اليد على الثغرات الدستورية التي أسهمت في إطالة أمد بعض الأزمات، وتقديم رؤية تحليلية مقارنة تسهم في تطوير آليات دستورية مرنة قادرة على استيعاب الصدمات السياسية وتأمين مسار التحول الديمقراطي في كلا البلدين.

ثانيا: اشكالية البحث

تتمحور إشكالية البحث حول مدى فاعلية وكفاية الأطر الدستورية في العراق ومصر كآليات قانونية ومؤسسية قادرة على مواجهة الأزمات السياسية العاصفة وحسمها، دون الاضطرار للتعويل على التوافقات السياسية الهشة أو الحلول من خارج المظلة الدستورية، وتنبع هذه الإشكالية من واقع حرج واجهته الدولتان؛ حيث أظهرت المحطات السياسية المفصلية أن النصوص الدستورية التي وضعت لتنظيم السلطة في أوقات الاستقرار، غالبا ما تصطدم بعقبات تطبيقية كبرى عند حدوث الأزمات. وفي هذا السياق، يثور تساؤل جوهري حول طبيعة الاختلال البنيوي في هذه الدساتير هل تكمن المشكلة في غموض وعمومية النصوص مما يفتح الباب أمام التأويلات السياسية المتناقضة والانسدادات المؤسسية، كما هو الحال في معضلة تفسير "الكتلة النيابية الأكثر عددا" وآليات تشكيل الحكومة في العراق، أم أن الإشكالية تتعلق بمرونة تلك النصوص وإفراطها في منح صلاحيات استثنائية قد تؤدي إلى تغول سلطة على أخرى على حساب التوازن الديمقراطي وفصل السلطات في التجربة المصرية؟ وبناء على ذلك، تتفرع الإشكالية إلى تساؤلات تبحث في مدى قدرة القضاء الدستوري (المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة الدستورية العليا في مصر) على سد الثغرات القانونية وإصدار أحكام حاكمة تلتزم بها الأطراف المتنازعة، ومدى نجاح النظم الدستورية المقارنة في تحقيق الموازنة الصعبة بين الحفاظ على كيان الدولة واستقرارها في ظروف الطوارئ، وبين صيانة الحقوق والحريات السياسية، ليبقى التحدي الأكبر هو كيفية الانتقال بهذه الدساتير من خانة تعميق الأزمات أو العجز عن حلها، إلى كونها صمام أمان وقائي يفرض سيادة القانون ويضمن ديمومة البناء المؤسسي.

ثالثا: اهمية البحث

للبحث أهمية بالغة من الناحيتين العلمية والعملية، بالنظر إلى طبيعة التحولات الراهنة في الأنظمة السياسية العربية، وحسب يلي:

الأهمية النظرية: تتجلى رفد المكتبة القانونية والسياسية بدراسة مقارنة تسلط الضوء على البنية الدستورية لكل من العراق ومصر، وتفكيك النصوص الحاكمة لإدارة الأزمات، مما يتيح للباحثين فهم الثغرات التشريعية التي قد تؤدي إلى انسداد سياسي أو تغول سلطة على أخرى.

أما من الناحية العملية والتطبيقية: فإن البحث يكتسب أهميته من كونه يمس الواقع المعاش بشكل مباشر؛ حيث يقدم قراءة نقدية لكيفية تعامل المشرع الدستوري في البلدين مع معضلات حقيقية، مثل أزمات تشكيل الحكومات، وتفسير النصوص الفضفاضة، والنزاع على الصلاحيات، وكيفية إدارة حالات الطوارئ، وتكمن القيمة المضافة لهذا البحث في تزويد صناع القرار، ومؤسسات صياغة الدساتير، والفقهاء القانونيين برؤى

استشرافية وتوصيات عملية تسهم في تصميم "دساتير مرنة" قادرة على امتصاص الصدمات السياسية دون اللجوء إلى حلول من خارج الأطر القانونية، إن أهمية هذا العمل تكمن في ترسيخ عقيدة سياسية وقانونية تؤكد أن الدستور ليس مجرد وثيقة جامدة لتنظيم السلطة في أوقات الاستقرار، بل هو طوق النجاة والمرجعية العليا التي تحمي الدولة من الانهيار المؤسسي في أوقات الأزمات العاصفة.

رابعا: منهج البحث

إن الطريقة المستخدمة في دراسة موضوع البحث هي الطريقة التحليلية الوصفية المقارنة من أجل معالجة مشكلة الدراسة والفهم الشامل لأبعادها.

خامسا: خطة البحث

على وفق ما تقدم فإن الدراسة سترتكز على مبحثين الأول، المبحث الاول بعنوان مفهوم الازمات السياسية ومراحل تطورها و المبحث الثاني، دور الدستور العراقي والمصري في مواجهة الأزمات السياسية، وكل مبحث يقسم الى مطلبين، وخلصنا الى خاتمة ونتائج وتوصيات.

المبحث الاول: مفهوم الازمات السياسية ومراحل تطورها

تشكل الأزمات السياسية نقطة تحول حاسمة في حياة الدول ونظمها القانونية، حيث تعبر عن حالة من الاختلال المفاجئ في التوازن المستقر بين السلطات العامة، أو بين الدولة ومحيطها الخارجي، يتسم هذا المفهوم في الفقه القانوني والعلوم السياسية بوجود تهديد جدي للمصالح الحيوية العليا، يصاحبه ضيق في الوقت المتاح لاتخاذ القرار، وحالة من عدم اليقين التي تفرض على صانع القرار اللجوء أحيانا إلى الأطر الدستورية الاستثنائية لحماية كيان الدولة، لا تنشأ هذه الأزمات من فراغ، بل تخضع لمراحل تطور ديناميكية متتابعة؛ تبدأ بمرحلة الميلاد أو المؤشرات الجنينية الكامنة، ثم تتسارع لتصل إلى مرحلة النمو والاتساع، تليها مرحلة الذروة أو الانفجار حيث تتصادم الإرادات السياسية والقانونية بعد ذلك، تبدأ مرحلة الانحسار والتقلص نتيجة التدخلات أو التسويات القانونية، وصولا إلى مرحلة الاختفاء أو التلاشي، والتي تتطلب إعادة تقييم البنية التشريعية والمؤسسية لضمان عدم تكرارها.

المطلب الاول: تعريف الازمات السياسية في اللغة والاصطلاح

الفرع الاول: تعريف الازمات السياسية في اللغة

معنى "أزمة" في اللغة العربية متعدد، يصف قاموس مختار الصحاح "الأزمة" على أنها حالة قوية ومؤلمة، ويشتق منها الفعل "أزمة"، والذي يعني تفاقم الحالة وصعوبتها، بينما يذكر قاموس الرافدين تعريفين مختلفين للأزمة، التحول، الذي يشير إلى تغيير مفاجئ، سواء كان إيجابيا أو سلبيا، في حالة مرض حاد، أما الأزمة السياسية، فهي جزء من السرد أو الأحداث الدرامية، وتشمل عوامل تؤثر في تفاعلها.

يعرف قاموس ويبستر الأزمة بأنها حالة خطيرة وعاجلة تستدعي تحركا فوريا، وإن لم يحدث تغيير جذري في الظرف الحالي، فقد يؤدي ذلك إلى وضع جديد له عواقب وخيمة، ويعتبر البعض أن الأزمة فترة من القلق أو الانشغال تتبع تغييرا جذريا وهاما، ويصفها آخرون بأنها لحظة حاسمة في مواقف يصعب فهمها، وقد تؤدي إلى نتائج مؤسفة إذا لم تكن الأطراف المعنية مستعدة لتغيير سلوكها وتحمل المخاطر المرتبطة بها، بينما يركز البعض الآخر على الجوانب الإيجابية والسلبية المتناقضة للأزمة، معتبرين إياها نقطة تحول تتطلب اتخاذ قرار يؤدي إلى تغيير، فالظروف الحالية مرنة ويمكن أن تفتح المجال لتغيرات جديدة، سواء كانت سلبية أو إيجابية.[٢]

[١] نصير الزبيدي، إدارة الولايات المتحدة للأزمات الدولية، دار الجنان للتوزيع والنشر، عمان، ٢٠١١، ص ١٧.

[٢] مالك العيسوي، الحروب بالوكالة إدارة الأزمة الاستراتيجية الأمريكية، العرب للتوزيع والنشر، ٢٠١٤، ص ١٥.

الفرع الثاني: تعريف الازمة السياسية في الاصطلاح

تتميز الأزمة بفترة من المخاطر العالية أو التحديات الصعبة، يمكن اعتبار الأزمة أيضا وضعا خطرا ومهما يتطلب اتخاذ قرارات صعبة في أي وقت، خاصة عندما تتزايد عناصر النزاع في العلاقات أو عندما تتغير الظروف عن مسارها الطبيعي، كتحول السلام إلى حرب، مما يجعل الوضع صعب التحكم فيه.[١]

وإذا حدث تحول مفاجئ في أنماط السلوك المعتادة، فإن ذلك يؤدي إلى الاضطراب ويهدد المصالح، مما يضر عادة بالاستقرار، تعتبر الأزمة حدثا أو وضعا مهما له تأثير كبير على الأفراد والمنظمات، حيث تهدد استدامة الأخيرة وتستدعي التدخل لمعالجة آثارها ومنعها.[٢]

ويصف البعض الأزمة بأنها حالة تتسم بالخطورة ونقص الموارد أو الخطر، وكلها عوامل مشتركة، فهم عالقون بين قوتين متضادتين في منطقة حرب خطيرة، كذلك، تعتبر الأزمة حادثا سلبيا غير مخطط له، يحدث بغض النظر عن استعداد المنظمة، مما قد يؤدي إلى تدميرها أو إلحاق ضرر جسيم بها.[٣]

تعد الأزمة لحظة حاسمة تؤثر على مستقبل المؤسسة الإدارية، وهي تمثل تهديدا كبيرا لصناع القرار، حيث تضعهم في حالة من الارتباك وفقدان المعرفة، مما يشوش عليهم التمييز بين الآثار والأسباب، تزيد هذه السلسلة المتراكمة من الأحداث من درجة الغموض المحيطة بالنتائج المحتملة من الأزمة.[٤]

بالمقابل، تتميز الأزمة بانحراف عن السلوك المعتاد، يليه سلسلة من التفاعلات التي تؤدي إلى وضع مفاجئ يحدد بصورة مباشرة قيم أو أهداف الدولة الأساسية، يتطلب ذلك اتخاذ قرارات فورية وسط حالة من عدم اليقين لتجنب أزمة شامله.

تمثل الأزمة حالة انتقالية تتميز بفقدان التوازن والتوتر، وهي نقطة محورية ذات أهمية كبيرة تؤثر بشكل عميق على سير الأحداث، تختلف طبيعة الأزمات وأنواعها تبعا للسياق الذي تحدث فيه وآثارها، بالإضافة إلى ذلك، تتخذ الأزمات أشكالا متعددة وتخضع لمراحل مختلفة، مما يؤثر بالتالي على طبيعتها وتأثيراتها وتفاصيلها، تستخدم كلمة "أزمة" عادة لوصف تهديد خطير لوجود النظام السياسي أو تغيير جذري في طريقة ممارسة السياسة، سواء بسبب مؤسسة جديدة أو تغييرات في العملية السياسية، أو تصنيف القضايا التي تواجه الحكومة، تظهر الأزمات في سياقات متنوعة، لكنها دائما تشير إلى الجدية.[٦]

لدى كلمة "أزمة" معاني متنوعة، حيث تتقاطع مع مفاهيم أخرى، بما في ذلك العلوم الاجتماعية والإنسانية، الكلمة "أزمة" تأتي من أصل يوناني هو "كرينو" الذي يعني قرارا حاسما، ومع ذلك، غالبا ما تستخدم هذه الكلمة لوصف حالة من الخطر والقلق والصعوبات، الأزمة تعرف بأنها تتابع مفاجئ في الظروف والأحداث التي تحدد الوضع القائم.[٧]

[١] غيث الربيعي ماهية الأزمة الدولية، دراسة في الإطار النظري، مجلة العلوم السياسية، المجلد ٢٢، العدد ٤٢، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ٢٠١١، ص ٤.

[٢] محمد المرعول الأزمات مفهومها وأسبابها وآثارها ودورها في تعميق الوطنية، مكتبة القانون والاقتصاد الرياض، ٢٠١٤، ص، ٢١.

[٣] محسن الحضري إدارة الأزمات والكوارث، مكتبة النيل والفرات، مصر، ١٩٩٠، ص ٦٠.

[٤] عباس العماري، إدارة الأزمات في عامل متغير، مركز الترجمة والنشر، الأهرام القاهرة، ١٩٩٣، ص ٢٦.

[٥] محمد السيد، الإدارة الاستراتيجية مفاهيم وحالات القاهرة، الدار الجامعية، ٢٠٠٧، ص ٢٧.

[٦] رهام عودة، واقع إدارة الأزمات في مؤسسات التعليم العالي بقطاع غزة دراسة تطبيقية على الجامعة الإسلامية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، ٢٠٠٨، ص ١١. كذلك، ستيف البرتقت إدارة الأزمات من الدفاع عن النفس للشركات الشركة العربية للإصدار العلمي القاهرة، ٢٠٠٨، ص ٩.

[٧] محمود جار الله إدارة الأزمات، دار أسامة للتوزيع والنشر، ٢٠١٠، من ٦.

إنها في الحقيقة لحظة محورية أو حدث رئيسي يحدد مصير التطورات، سواء للأفضل أو للأسوأ، كما في الحياة أو الموت، الحرب أو السلام، كما وصفها ستار خان في كتابه "إدارة الأزمات"، فهي حالة أو رد فعل بين أطراف مختلفة تسعى لتغيير مجرى الأحداث لصالحها، تتسم الأزمة بزيادة حادة في شدتها، حيث تحاصر الأفراد والمنظمات وتضعهم تحت ضغط هائل، وتوجد أزمات علمية ومالية وثقافية وسياسية وأخلاقية وغيرها، تؤثر على الأفراد والهيئات داخل الدولة.[١]

الأزمة تجمع بين مشاكل البلاد، وتتبعها أحداث خاصة وعامة، وتأثيراتها تتداخل، مما يجعل صناع القرار عاجزين عن تنظيمها أو إيجاد حلول لها. كما ترتبط فكرة الأزمة بالعلاقة بين مدخلات النظام ومخرجاته، أي العلاقة بين النشاط الاجتماعي وما يترتب عليه من تأثيرات على النظام السياسي، إن تغيير أي من المدخلات، نتيجة لزيادة تفوق المدخلات على قدرة النظام على التحمل، أو بسبب وضع جديد يشكل تهديدات للتوازنات القائمة، يمكن أن يؤدي إلى أزمة، الأزمة تمثل فترة من عدم الاستقرار وفقدان التوازن، يمكن أن تتولد أفكار جديدة، ولكن حتى إذا لم تحقق هذه الأفكار النجاح بسبب نقص الظروف المناسبة، فإنها تبقى ضرورية، يجب حل الأزمة أو احتواءها لمنع تفشيها، وهذا قد يؤدي إلى نتائج إيجابية، ولكن إذا تفاقمت الأزمة، تصبح الحلول غير فعالة وتتحول إلى نتائج سلبية.[٢]

الأفراد الذين يمتلكون وعيا وفهما عميقين يسهمون في تأثيرات الأزمات المتنوعة واستعداد البيئة في أي مجتمع أو دولة أو حكومة، هذه القوى تمتلك نفوذا كبيرا وموارد مالية ضخمة، وبالتالي، تساهم في تشكيل الأزمات، من جهة أخرى، هناك جانب يتعلق بمستقبل الأزمة، الذي يتصف بصعوبات ونقص في القدرة على التعامل معها. يشير هذا إلى مدى قدرة النظام على مواجهة الأزمات، والتي تعتمد على:
مدى توفر المعلومات في إدارة الأزمات، سواء كانت سرية أو عامة، من خلال فريق متكامل.
توفير المعرفة والخبرة أمر أساسي؛ يجب أن يتمتع الأفراد بمستوى عال من المعرفة العلمية، مع تجنب الأفراد العشوائيين أو الأنانيين أو غير الأذكياء.
اتخاذ قرارات سياسية بناء على تقييم دقيق للوقت اللازم للحل يعد أمرا بالغ الأهمية، وإلا ستستمر الأزمة أو تزداد تفاقما.

إدارة الأزمات السياسية وإيجاد الحلول هو فن ومهارة ومعرفة، ومن الضروري أن يكون هناك تخصص في إدارة الأزمات السياسية، مع فهم شامل وقدرة على التفكير والإبداع، فهي كلها عناصر أساسية لمعالجة الأزمة بشجاعة وثبات. تسهم الدراسات المتعمقة في تزويد تلك العناصر الضرورية لإدارة الأزمات بفعالية.[٣]

يؤدي شعور القادة والوزراء والمسؤولين بعدم الثقة في أنفسهم وقراراتهم، بالإضافة إلى الارتباك بشأن تصرفاتهم، إلى صعوبة اتخاذ قرارات جديدة وصائبة.

تعريف الباحث: الأزمة السياسية هي خلل مفاجئ يطرأ على بنيان النظام السياسي، يؤدي إلى شلل في قدرة المؤسسات الحاكمة على اتخاذ القرارات بفعالية، ويهدد استقرار المجتمع وتوازنه القائم و أنها نقطة تحول حاسمة تتسم بالغموض والتعقيد، وتتداخل فيها صراعات المصالح بين القوى المتنافسة، مما يفقد السلطة شرعيتها أو قدرتها على فرض النظام و تحدث هذه الحالة نتيجة تراكم الاختلالات الهيكلية أو حدوث امور خارجية مفاجئة، وتتطلب حلولا غير تقليدية وحاسمة من صانعي القرار و إن استمرار الأزمة دون إدارة واعية يحولها من مجرد مأزق عابر إلى تهديد وجودي يفكك الدولة ويهدد سلمها الأهلي.

[١] ايثار محمد استراتيجية إدارة الأزمات: تأطير مفاهيمي على وفق المنظور الإسلامي، مجلة العلوم الاقتصادية و الإدارية، جامعة بغداد كلية الإدارة والاقتصاد المجلد ١٧، العدد ٢٠١١٠٦٤، ص ٥٠.

[٢] عز الدين الرازم، التخطيط للطوارئ وإدارة الأزمات في المؤسسات دار الخواجا للتوزيع والنشر، عمان، ١٩٩٥، ص ٢٩.

[٣] فهد الشعلان إدارة الأزمات الأسس – المراحل الآليات، جامعة نايف للعلوم الأمنية المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٢، ص ٨٧.

المطلب الثاني: مراحل تطور الازمات السياسية

بعد صدور كتاب روستو الذي يحمل عنوان "السياسة ومراحل التطور"، تم وضع نهج علمي يهدف إلى تحديث المجتمعات، هذا المنهج فتح المجال لإدخال أفكار تخص التطور السياسي، حيث اشتملت الفكرة على عملية تحقيق النمو الاقتصادي والخطوات التي تتبناها المجتمعات عبر الزمن، تتطور تلك المراحل بشكل متسلسل، مع اعتبار المجتمعات الأوروبية التقليدية الناجحة نماذج على هذا التحول، قسم روستو هذه المراحل إلى خمس مراحل رئيسية:

١. المجتمع التقليدي

٢. المجتمع المهيأ للتطور

٣. المجتمع النامي

٤. المجتمع في طور النضج

٥. المجتمع الذي دخل ضمن مجتمع المستهلكين العالمي.[١]

كانت هذه المراحل بداية للعلماء في مجال السياسة الذين يهتمون بالتحولات المجتمعية. وقد سجل ألموند أبحاثا وصف فيها المرحلة الانتقالية التي تحدث في الثقافات غير الأوروبية خلال سعيها نحو الحداثة، أدى التحديث إلى ظهور أزمات وقضايا متعددة تتطلب تطورا سياسيا لمعالجتها، حيث إن الانتقال من المجتمع التقليدي إلى المجتمع الحديث يشبه عملية الولادة، مما يبرز العديد من القضايا، منها:

أ) أزمة الهوية الوطنية، التي تنجم عن الانتقال من الحياة الريفية إلى الحضرية، ومن الولاءات العائلية والقبلية إلى الالتزام تجاه الدولة.

ب) أزمة بناء الدولة، التي تظهر نتيجة تطور الدولة الحديثة، حيث تكون الدولة الناشئة عرضة لمخاطر داخلية وخارجية تهدد وجودها.

ج) أزمة التنمية الاقتصادية، التي تتجلى بعد عدم نجاح بناء الأمة والدولة، مما يؤدي إلى فشل اقتصادي في تطوير الموارد .

تعتبر هذه الأزمات حالات طارئة يجب على المجتمع الانتقالي التغلب عليها ليتحقق التنمية والحداثة. تشمل هذه العملية العمل على حل هذه الأزمات، في سياق آخر، نشر روستو واللجنة المقارنة دراسة حددت التحديات المشتركة التي تعاني منها الدول النامية، وكيفية مقارنتها بطرق معالجة تلك المشكلات، وضح روستو ذلك من خلال ثلاثة متطلبات أساسية للتحديث والتطور السياسي:

أ) بناء الهوية هو مهمة تقع على عاتق الدولة .

ب) السلطة، هي أيضا مسؤولية الدولة .

ج) المساواة، هي مطلب حديث .

تتجلى الاختلافات الأساسية ضمن هذا الإطار في كيفية التعامل مع تلك القضايا، سواء تم معالجتها بشكل متزامن أو على مراحل، وضع روستو خطة زمنية لمعالجة هذه القضايا: البداية بالهوية، ثم السلطة، ومن بعدها المساواة. عقب ذلك، ظهرت مجموعة من الدراسات في مجال السياسة المقارنة، أبرزها دراسة لوسيان باي في كتابه "جوانب التطور السياسي"، حيث أشار باي إلى أن المجتمع يمر بتغيرات متعددة أثناء انتقاله من التقاليد إلى الحداثة، وأن هذه التغيرات يجب أن تعالج بشكل فردي[٤].

[١] إيثار محمد السالواتيحية إدارة الأزمات، مصدر سابق، صص ٥٤-٥٥.

[٢] جمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم، مصدر سابق، صص ١٥٠ – ٥١.

[٣] عقاب بن غازي بن عميرة إدارة الأزمات الأسرية دراسة في علم الاجتماع الرياض السعودية، ٢٠٠١، ص ١٠.

[٤] تامر كامل محمد النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة: دراسة معاصرة في استراتيجية ادارة السلطة، مصدر سبق ذكره، ص ١٤٥.

تتطور الأزمات السياسية في أي نظام حكومي من خلال دورة ديناميكية متكاملة تسير وفق منحنى تصاعدي ثم تراجعي، قانونيا ودستوريا، تعتبر أزمة تعكس خللا مؤسساتيا مفاجئا ناتجا عن تضارب حاد في المصالح والتوجهات السياسية، مما يضع استقرار الدولة في خطر ويستلزم تدخلا جادا لإعادة الأمور إلى مسارها التشريعي الصحيح.[١]

تبدأ هذه الدورة بمرحلة النشأة، حيث تظل الأزمة مجرد نقطة توتر مخفية، لكن جذورها ضاربة في البيئة التشريعية للدولة. تتأقلم هذه المرحلة قانونيا مع وجود ثغرات في النصوص الدستورية أو غموض في توزيع الاختصاصات بين السلطات، مما يؤدي إلى احتقان سياسي يظهر في شكل كثافة الاستجوابات البرلمانية والطعون الإدارية وارتفاع النقد الإعلامي تجاه أداء السلطة التنفيذية، إذا استمر تجاهل هذه التوترات ولم يتم التعامل معها بالطرق الرقابية المعتادة، فإنها تنتقل بشكل طبيعي إلى مرحلة النمو والتوسع، حيث تكتسب الأزمة زخما سياسيا وقانونيا وشعبيا بسبب عجز الأدوات القانونية التقليدية عن تلبية المطالب المتزايدة.[٢]

هذا الوضع يؤدي إلى خرق جزئي للقواعد التي تنظم عمل المرافق العامة، مما يتجلى في طعون دستورية متكررة واحتجاجات من قطاعات محددة ونزاعات علنية بين أقطاب الحكم، هذا التصعيد المتواصل يقود مباشرة إلى المرحلة الثالثة والأكثر خطورة، وهي مرحلة النضج أو الانفجار الكامل. تعتبر هذه المرحلة قانونيا أزمة حكم أو شللا دستوريا تاما، مما يهدد سيادة القانون والسلم الأهلي بسبب عرقلة عمل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية بشكل متبادل.[٣]

مثلا، قد يمتنع البرلمان عن منح الثقة للحكومة في الوقت الذي تصر فيه الحكومة على البقاء، أو تستقيل السلطة القضائية، مما يحفز الدولة على استعمال أدوات استثنائية وفقا لنظرية الضرورة القانونية، مثل إعلان حالة الطوارئ أو حل البرلمان والدعوة إلى انتخابات مبكرة، لا يمكن للأزمة أن تستمر في هذه المرحلة لفترة طويلة دون أن تنزلق إلى الفوضى، لذا تقتضي الضرورة الانتقال إلى مرحلة الانحسار والتقلص نتيجة للتوازن بين الأطراف المتنازعة أو إدراك ضرورة الحفاظ على البناء المؤسسي للدولة.[٤]

تميز هذه المرحلة باللجوء إلى الإجراء التهديئي والعودة إلى إطار الشرعية الدستورية، من خلال الاتفاق على التفاوض، مما يسهم في تخفيف التوترات الميدانية والسياسية، هذا قد يؤدي إلى وضع اتفاقيات سياسية أو مذكرات تفاهم أولية ملزمة مؤقتا، مما يهيئ الطريق للمرحلة النهائية، مرحلة التلاشي والحل .

في هذه النهاية، يستعاد التوازن المؤسسي الكامل للدولة وتختفي معالم الأزمة نهائيا من خلال قنوات دستورية ملزمة، مثل الأحكام النهائية من المحكمة الدستورية العليا أو إدخال تعديلات تشريعية ودستورية جذرية لمعالجة الثغرات المسببة للنزاع، كما قد تشمل تنظيم انتخابات عامة ونزيهة تعيد الأمانة للشعب وتحرر بصيغة سياسية جديدة، مما يعزز الدولة ضد أي اهتزازات مستقبلية، ترابط هذه المراحل الخمس يشكل حلقة تشريعية وسياسية متماسكة، حيث يحكمها مبدأ المشروعية ومدى الالتزام بالقواعد الفوق–دستورية التي تنظم سيادة الدولة ونظامها العام.[٥]

المبحث الثاني: دور الدستور العراقي والمصري في مواجهة الأزمات السياسية

تعد الدساتير الضمانة الأساسية لاستقرار الدول وصمام الأمان الذي يحمي مؤسساتها عند المنعطفات التاريخية والازمات، ويبرز دور الدستور العراقي والمصري في مواجهة الأزمات السياسية كنموذج للدراسة والمقارنة؛ نظرا للظروف الاستثنائية التي مر بها كلا البلدين، والتي وضعت القواعد

[١] حسن بكر احمد، إدارة الأزمة الدولية مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية القاهرة، ٢٠٠٥، صص ١٧٤ – ١٧٥.

[٢] محمد سرور الحريري إدارة الأزمات السياسية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٢، ص ٨٦، عبد الحليم الزيات، مصدر سابق، ج ٢، ص ٦٢.

[٣] إبراهيم حسيب الغالبي أزمات العراق السياسية، مركز العراق للدراسات بغداد، ط ٢، ٢٠١٣، ص ٩٥.

[٤] محمد سرور الحريري، مصدر سابق، ص ٣١.

[٥] منتصر مجيد حميد دور القيادات في الانتقال بالتنمية السياسية في المشرق العربي أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد كلية العلوم السياسية، ٢٠١٢، من ٤٥.

الدستورية في اختبار حقيقي أمام عدد من الأزمات مثل، أزمة الشرعية، وأزمة الهوية، وأزمة المشاركة، فرغم التباين في طبيعة النظامين، واجهت التجربتان تحديات جسيمة تمثلت في إعادة بناء شرعية السلطة بعد التحولات السياسية الكبرى، وتحديد ملامح الهوية الوطنية الجامعة في نصوص دستورية تتأرجح بين التعددية والمركزية، فضلا عن استيعاب المطالب الشعبية في المشاركة السياسية الفاعلة وتوسيع تمثيل المواطنين.

يسعى هذا المبحث إلى تفكيك النصوص الدستورية في كلا البلدين لبيان مدى مرونتها في احتواء هذه الأزمات السياسية ومنع انهيار النظام العام، فبينما يرتكز الدستور المصري على تعزيز شرعية الدولة من خلال الاستقرار المؤسسي وقوة السلطة التنفيذية، يعتمد الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ على صياغات توازنية معقدة لإدارة أزمة الهوية عبر النظام الاتحادي، ومواجهة أزمة المشاركة من خلال الديمقراطية التوافقية.

المطلب الأول: دور الدستور العراقي

تعتبر صيغة إصدار الدستور العام لعام ٢٠٠٥ نقطة تحول بارزة في تاريخ العراق الحديث، حيث لم يكن مجرد مستند قانوني لتنظيم السلطات، بل كان يهدف إلى كونه عقدا اجتماعيا جديدا يهدف إلى رفع الدولة من ركام الشمولية إلى فضاء الديمقراطية والتعددية، في ظل ظروف سياسية معقدة للغاية، واجه الدستور العراقي مجموعة من الأزمات الهيكلية التي صاحبت عملية التحول السياسي بعد عام ٢٠٠٣.

تصدرت أزمة الهوية هذه الأزمات؛ إذ حاول الدستور توفير تعريف شامل للهوية الوطنية يوازن بين الانتماءات المختلفة والهوية الوطنية الموحدة ضمن إطار النظام الفيدرالي، كما سعى النص إلى معالجة أزمة المشاركة السياسية من خلال إرساء قواعد لنظام برلماني يضمن تمثيل جميع الفئات، ومحاولة بذلك تعزيز شرعية النظام السياسي التي تعتمد بشكل كبير على قدرة المؤسسات على الاستجابة للمطالب الشعبية وتحقيق الاستقرار.

ومع ذلك، لم تكن مهمة الدستور محصورة في معالجة الأزمات المتراكمة، بل تعرض لاختبارات صعبة نتيجة الأزمات السياسية المستجدة، بدءا من انسدادات تشكيل الحكومات، وصولا إلى التحديات الأمنية والسيادية التي واجهت البلاد، تتطلب دراسة دور الدستور في هذا السياق استكشاف الفجوة بين الطموحات الواردة في النص الدستوري وواقع الممارسة السياسية، كما سنبحث كيف استطاعت القواعد الدستورية (أو فشلت) في تقديم حلول قانونية تحول دون الانحراف عن الخيار السياسي عند كل منعطف صعب، وسنقوم بذلك من خلال تحليل الآليات التي قدمها المشرع الدستوري لإدارة هذه الأزمات ومدى فعالية المؤسسات الدستورية في تطبيق تلك النصوص لمواجهة التحديات التي تحدد كيان الدولة واستقرارها.

عزز نظام المحاصصة الشعور بالانتساب العرقي والطائفي من خلال الأحزاب التي تسيطر على الساحة السياسية في العراق، وقد طغت الأنانية الفئوية على مختلف الكتل السياسية، مما جعلها أداة ضمن النظام السياسي وساهمت في انتشارها في الشارع العراقي، استغلت بعض الأطراف هذه الفئوية لأغراض الدعاية الانتخابية، حتى أنهم حاولوا ربطها بالآخرين لتحقيق مكاسب سياسية، هذه الحقائق السلبية بدأت تظهر في القرارات السياسية التي كان من المفترض أن تعود بالنفع على المجتمع الذي وضع ثقته في هذه الكتل، ولكن بدلا من ذلك، أدت إلى زيادة التوترات والانقسامات الطائفية بينها، مما ساهم في تعزيز الهويات والانتماءات الثانوية على حساب الهوية الوطنية العراقية.

تجسدت ثقافة التفكيك والنهب في مؤسسات الدولة من خلال محاولات القضاء على الدولة الوطنية ونقل الفوضى إلى الحياة السياسية، مما أدى إلى تآكل أي نوع من السلطة الوطنية المركزية القادرة على فرض الرقابة على المجتمع وبالتالي، أصبح الانتماء السياسي العرقي والطائفي هو البديل السائد في الساحة السياسية، ويتجلى ذلك في تأثيره على جميع وزارات الدولة وصولا إلى أدنى مستويات الوظائف، لذلك، أصبح من الضروري

[١] عبد الوهاب حميد رشيد التحول الديمقراطي في العراق المواريث التاريخية والأسس الثقافية والمحددات الخارجية، مركز دراسات الوحدة العربية بروت، ٢٠٠٩، ص ١٥١.

[٢] عبد العظيم جبر حافظ، مصدر سابق، ص ٣١٢.

[٣] عامر حسن فياض، ديمقراطية العرب البحث عن الهوية مصدر سبق ذكره، ص ١٤.

[٤] معتز اسماعيل خلف صنع القرار السياسي في الديمقراطيات التوافقية العراق النموذجا، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة النهرين كلية العلوم السياسية ٢٠١٤، من ١٢٤.

لكل شخص يشارك في العمل السياسي أن يعلن عن هويته العرقية والطائفية، وقد شهد العراق محاصصة طائفية واضحة من خلال توزيع المناصب بطريقة تميز بين الانتماءات الطائفية أو العرقية، وشملت هذه المحاصصة الوزراء ونوابهم والمديرين العامين ورؤساء الهيئات.

الفرع الاول: دور دستور العراق لعام ٢٠٠٥ في التعامل مع أزمة الهوية

يعد دستور عام ٢٠٠٥ أبرز محاولة قانونية لإعادة تشكيل الهوية العراقية بعد فترة طويلة من المركزية، حيث عمل على معالجة الانقسامات في الهوية الوطنية عبر الانتقال من الهوية الواحدة المفروضة إلى "هوية متعددة" تعترف بالتنوع القومي والمذهبي كعوامل أساسية في الدولة.

اولا: الاعتراف بالتعددية واللغات

نصت المادة الثالثة من الدستور على أن العراق بلد يتميز بتعدد القوميات والأديان والمذاهب، معترفة بالهوية الكردية كطرف رئيسي، وقد جعلت اللغة الكردية رسمية إلى جانب العربية، مما ساعد في تقليل مشاعر الإقصاء التي كانت تعيشها المكونات غير العربية .

ثانيا: النظام الفيدرالي

تبنى الدستور نظاما اتحاديا كحل لتنظيم الصراع حول الهوية، حيث منح الأقاليم والمحافظات سلطات إدارية كبيرة، وكان الهدف من ذلك هو طمأنة المكونات، خاصة في إقليم كردستان، بأن خصوصياتهم الثقافية والسياسية محفوظة ضمن نطاق الدولة الموحدة، مما ساعد في تحويل الهوية من مصدر للنزاع إلى مساحة للتعاون الإداري .

ثالثا: التوازن المكوناتي

على الرغم من عدم ذكر المحاصصة بشكل مباشر، أشارت المادة (٩) من الدستور إلى أهمية مراعاة التوازن بين المكونات عند تشكيل القوات المسلحة والمؤسسات، مما يعكس رغبة في بناء هوية وطنية تشمل جميع الأطراف وتتيح للجميع الشعور بالانتماء[٢] .

يرى الباحث أنه رغم وجود هذه النصوص، فإن الدستور يمثل دستورا يتعامل مع الهوية بدلا من أن يكون دستور مواطنة، إذ عزز الانتماءات الفرعية على حساب الهوية الوطنية العامة، مما أدى أحيانا إلى تفاقم الأزمة بدلا من حلها، وذلك بسبب الغموض في بعض المواد المتعلقة بتوزيع الثروات والمناطق المتنازع عليها، مما يتطلب معالجة تشريعية مستمرة لتعزيز مفهوم "المواطنة" كأولوية للعملية السياسية. وقد اختار كثير من العراقيين عدم المشاركة في الانتخابات بسبب عدم الثقة في المرشحين وعدم قدرتهم على تلبية احتياجات المواطنين، مما ساهم في عزوف الناخبين عن التصويت تظهر أزمة المشاركة في العراق أيضا نتيجة للوضع الأمني، الذي يعيق المشاركة السياسية، مما يؤدي إلى تراجع في نسبة المشاركة، خاصة بعد أحداث تنظيم داعش، يواجه المجتمع العراقي مستويات متعددة من التوتر، ويشعر الأفراد بالخوف وغياب الثقة تجاه القوى السياسية السائدة، بسبب ولاءاتها الضيقة، وعلى الرغم من أن معظم هذه القوى السياسية تقدم برامج تهدف إلى تحسين الأوضاع الأمنية والاقتصادية، إلا أن فعاليتها في تنفيذ هذه البرامج تختلف، ومع ذلك تستمر في الفوز في الانتخابات.

[١] احمد الجبوري، تداعيات الفساد الإداري على الواقع السياسي العراقي في مجموعة باحثين الفساد الاداري، ابعاده القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، وقائع الندوات العلمية التي عقدها قسم الدراسات القانونية خلال عام ٢٠٠٨، بيت الحكمة بغداد، ٢٠٠٩، ص ٥٠.

[٢] المادة ٣ من الدستور العراقي النافذ العام ٢٠٠٥.

الفرع الثاني: دور دستور العراق في مواجهة أزمة المشاركة السياسية

يشكل دستور العراق لعام ٢٠٠٥ الأساس القانوني الرئيسي الذي يسعى لمعالجة مشكلة المشاركة السياسية من خلال الانتقال من نظام شمولي يفرض الإقصاء إلى نظام ديمقراطي متنوع، تظهر فاعلية الدستور في معالجة هذه القضية عبر نقطتين رئيسيتين، ترسيخ الحقوق السياسية كحقوق دستورية ملزمة، وتصميم نظام حكم يضمن التداول السلمي والتمثيل الواسع.[١]

اولا: الإطار الفلسفي للمشاركة (السيادة للشعب)

استند الدستور إلى مبدأ أن الشعب هو مصدر السلطات، وهو رد فعل مباشر على أزمات الشرعية الماضية، في المادة (٥)، تم التأكيد على أن السيادة للقانون، وأن الشعب هو مصدر السلطة وشرعيتها، وهو يمارس ذلك عن طريق الاقتراع السري العام المباشر من خلال مؤسساته الدستورية، تعكس هذه المادة أن المشاركة ليست مجرد خيار بل هي أساس وجود النظام السياسي الشرعي .

في المادة (٦)، تم التأكيد على ضرورة انتقال السلطة بطرق سلمية عبر وسائل ديمقراطية، مما يساهم في معالجة أزمة الاحتكار السياسي ويدفع المواطنين للمشاركة إيمانا منهم بقدرتهم على إحداث التغيير.[٢]

ثانيا: الحقوق السياسية المباشرة (التصويت والترشيح)

حدد الدستور العراقي ضمانات واضحة تهدف إلى منع حرمان أي مجموعة من المشاركة، ويعرف هذا بـ "المواطنة السياسية", المادة (٢٠) تشكل الأساس لمعالجة مشكلة المشاركة، حيث تضمن حق الرجال والنساء في المشاركة في الشؤون العامة والاستمتاع بالحقوق السياسية، بما في ذلك حق التصويت والترشيح, المادة (١٤) تدعم هذا الحق بمبدأ المساواة، حيث تحظر التمييز بناء على الجنس أو العرق أو القومية أو المذهب أو المعتقد أو الرأي، مما يسعى لإدماج الفئات التي تعرضت للتهميش تاريخيا.[٣]

ثالثا: أدوات تعزيز المشاركة (الحريات العامة والتمثيل)

تشمل المشاركة السياسية أكثر مما هو مجرد تصويت، حيث تتضمن خلق بيئة تسمح بالتعبير والمظاهرات والتنظيم. المادة (٣٨) تؤكد على حرية التعبير، وحرية الصحافة، وحرية الاجتماع والتظاهر السلمي، هذه الأدوات تمكن المواطنين من ممارسة الضغط السياسي وتعزيز المشاركة خارج الأطر الرسمية، خاصة في حال حدوث انسداد في المؤسسات، المادة (٣٩) تضمن حق إنشاء الجمعيات والأحزاب السياسية، وهو أمر ضروري لتجاوز أزمة التنظيم السياسي وفتح مجالات جديدة للتنافس، المادة (٤٩/رابعا) تنص على أنه يجب تخصيص "الكوتا النسائية" بنسبة لا تقل عن ربع، وذلك لمعالجة ضعف تمثيل المرأة في مراكز صنع القرار.[٤]

رابعا: التحديات والواقع العملي

بالرغم من هذا الإطار الدستوري، تبقى أزمة المشاركة قائمة في الواقع العراقي، حيث لوحظ انخفاض في نسب المشاركة في انتخابات عام ٢٠٢١، ويرجع ذلك إلى عدة أسباب هيكلية:

١. ضبابية بعض المواد الدستورية، التي يمكن تفسيرها بطرق متعددة، مما تسبب بأزمة في تشكيل الحكومة، مثل مفهوم "الكتلة الأكبر".

[١] المادة ٩ من الدستور العراقي النافذ العام ٢٠٠٥.

[٢] ياسين سعد البكري التعايش السلمي في العراق في ظل الانقسامات الفئوية بحث منشور في أعمال المؤتمر السنوي الثاني الكلية العلوم السياسية والاجتماعية، بغداد، جامعة السليمانية، كلية العلوم السياسية والاجتماعية ٢٠١١٤، من ٣٣٦.

[٣] أحمد فاضل جاسم داود، مصدر سابق، ص ١٩٠.

[٤] ثناء فؤاد عبد الله مستقبل الديمقراطية في مصر، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية ٢٠٠٥٠، ص ١٥٥.

٢. المحاصصة السياسية التي أدت إلى تحول "المشاركة" من معناها الديمقراطي إلى مشاركة طائفية أو قومية، مما دفع النخب المدنية والشباب إلى العزوف.

٣. أزمة الثقة: الفجوة بين النص الدستوري المثالي والواقع الخدمي والأمني جعلت المواطنين يشعرون أن المشاركة الدستورية لا تؤثر على حياتهم اليومية.[١]

يرى الباحث أن الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ يمثل عقدا اجتماعيا متقدما من حيث محتواه، وأنه أنشأ هيكلية شرعية للمشاركة، لكن التصدي الفعال لأزمة المشاركة السياسية يتطلب ممارسة سياسية تلتزم بروح الدستور وليس مجرد نصوصه، مع ضرورة إجراء تعديلات دستورية لمعالجة الثغرات التي أدت إلى الانسدادات السياسية المتكررة .

الفرع الثالث: دور الدستور العراقي في مواجهة أزمة عدم الالتزام بالمواعيد الدستورية

تعتبر ظاهرة عدم احترام المواعيد الدستورية في العراق من أبرز الأزمات السياسية بعد عام ٢٠٠٣, تطورت هذه القضية من مشكلات إجرائية إلى أزمة هيكلية تؤثر على شرعية النظام السياسي واستقرار مؤسسات الدولة، الدستور العراقي الذي وضع ليكون المصدر الرئيسي والضمانة الأساسية للانتقال السلمي للسلطة، وضع إطارا زمنيا واضحا للمرحلة الانتقالية وتشكيل الرئاسات الثلاث، ومع ذلك، شهدت الساحة السياسية تجاوزات متكررة لهذه المواعيد، مما أدى إلى "فراغ دستوري" و"انسداد سياسي".[٢]

أهمية هذا الموضوع تنبع من تأثيره على الجوانب القانونية والعامة، حيث يؤثر بشكل مباشر على كفاءة الأداء الحكومي والتشريعي، مما يؤثر على ثقة المواطنين في العملية الديمقراطية. الالتزام بالمواعيد الدستورية يعتبر ضرورة وطنية لضمان سير العمل بسلاسة ومنع احتكار السلطة أو تعطيل مصالح الدولة العليا، وبما أن الدستور لا يحتوي على عقوبات واضحة تجاه انتهاكات المواعيد المحددة، برزت أهمية المحكمة الاتحادية العليا ومجلس القضاء الأعلى في محاولة للتقليل من هذه المخالفات، القضائية، الهدف هو إعادة توجيه العملية السياسية ضمن الإطار الدستوري الصحيح.

من الضروري النظر في كفاءة النصوص الحالية في فرض الانضباط الدستوري، هنا تبرز أهمية تحليل التأثيرات السياسية والقانونية الناتجة عن إضاعة الوقت الدستوري، واستكشاف الحلول الممكنة، والتي قد تتطلب إدخال تعديلات دستورية أو قانونية للحد من هذه الممارسات المتكررة بعد كل استحقاق، تؤثر المشاريع الحكومية بالسلب على استقرار المؤسسات، مما يجعل الالتزام بالمواعيد الدستورية أمرا أساسيا لضمان فعالية الدولة واستمرار الديمقراطية.[٣]

يعتبر عدم التقيد بالمواعيد المحددة في الدستور من بين التحديات القانونية والسياسية التي يواجهها النظام البرلماني العراقي، إذ ينص الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ على تواريخ زمنية دقيقة لتنفيذ الإجراءات التشريعية والرقابية، مثل اختيار رئيس الجمهورية، وتشكيل الحكومة، والمصادقة على الميزانية، وتقديم التقارير الحكومية، الهدف من ذلك هو ضمان استقرار المؤسسات وسلاسة الأداء، إن تجاهل هذه المواعيد قد يعمل على إحداث خلل مؤسسي يؤثر سلبا على استقرار الدولة بشكل عام، كما أنه يفتح المجال للطعن في القرارات التشريعية أو التأثير على سير أعمال البرلمان، مما يؤكد الحاجة إلى دراسة الآثار القانونية الناتجة عن تجاوز المواعيد الدستورية.[٤]

[١] المادة ١٤ من الدستور العراقي النافذ العام ٢٠٠٥.

[٢] المواد ٣٨-٣-٤٩ من الدستور العراقي الناقل العام ٢٠٠٥.

[٣] ياسين سعد البكري، مصدر سابق، ص ٣٤٠.

[٤] دستور جمهورية العراق السنة ٢٠٠٥، المادة ٥٦.

يسعى هذا الجانب إلى تحليل الحالات العملية لعدم الالتزام بالمواعيد الدستورية في العراق، مع التركيز على الآثار القانونية لهذه الانتهاكات وتوضيح المسؤولية الناتجة عنها، كما سيتم تقييم تأثيرها على استقرار البرلمان وكفاءته يعتمد البحث على دراسة المواد الدستورية، والأحكام القضائية، وأمثلة من البرلمان العراقي، مما يسمح بتوفير تحليل شامل لكيفية التعامل مع هذه التجاوزات وأثرها على النظام السياسي والقانوني في العراق.

يتبين مما سبق أن عدم الالتزام بالمقتضيات الواردة في المادة ٩٢ ثانيا ليس مجرد تأخير تشريعي، بل يعد إخلالا جوهريا بنص دستوري أساسي، مما أضر بأحد قواعد النظام الدستوري الفيدرالي في العراق، ولذا، فإن معالجة هذه الثغرة تستدعي إعادة النظر في قانون المحكمة الاتحادية بشكل تشريعي، وإصداره وفق الآلية الدستورية الصحيحة وبأغلبية الثلثين، لضمان استكمال التشكيل الدستوري للمحكمة وتعزيز استقرار النظام الدستوري وسيادة القانون.[1]

يرى الباحث أن أزمة عدم الالتزام بالمواعيد الدستورية في العراق تشكل "أزمة هوية قانونية"، حيث وضعت النظام السياسي في تحديات صعبة، خصوصا منذ عام ٢٠١٨ حتى عام ٢٠٢٢. ويلعب الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ دورا في التعامل مع هذه الأزمة عبر تحقيق التوازن بين صرامة النصوص ومرونة التفسيرات القانونية. يمكن تلخيص هذا الدور بالنقاط التالية:

أولا: الإطار النصي للمواعيد الدستورية يحدد الدستور العراقي جدولا زمنيا دقيقا لتشكيل السلطات بعد كل انتخابات تشريعية، حيث تلزم المادة (٥٤) مجلس النواب بالاجتماع خلال ١٥ يوما من إقرار نتائج الانتخابات، في حين تفرض المادة (٧٠) على المجلس انتخاب رئيس الجمهورية خلال ٣٠ يوما من أول جلسة، وتعتبر المادة (٧٦) المحور الأساسي لتشكيل الحكومة، حيث يكلف رئيس الجمهورية المرشح عن الكتلة النيابية الأكبر خلال ١٥ يوما، وعلى المرشح تقديم تشكيلته الوزارية خلال ٣٠ يوما، هذه النصوص تتضمن ضمان استمرارية الدولة ومنع حدوث فراغ في السلطة .

ثانيا: جذور الأزمة السياسية تتعلق بالانسداد، ورغم وضوح المواد السابقة، إلا أن أزمة "الفترات الناقصة" برزت، وهي الفترات المحددة دستوريا دون أن تتضمن عقوبات قانونية، للمخالفات، مثلا، ماذا سيحدث إذا لم ينتخب البرلمان رئيس الجمهورية خلال فترة الثلاثين يوما؟ هذا الفراغ في النص جعل المواعيد تبدو كأنها التزامات غير صارمة في نظر القوى السياسية، مما أوجد مصطلح "الانسداد السياسي"، حيث أصبحت المصالح الحزبية والاتفاقات تفوق المواعيد الدستورية .

ثالثا: دور المحكمة الاتحادية كحامية للدستور في ظل عجز النصوص عن فرض نفسها، تدخلت المحكمة الاتحادية العليا استنادا إلى صلاحياتها المقررة في المادة ٩٣ لتفسير النصوص خلال أزمة عام ٢٠٢٢، حيث أصدرت المحكمة قرارات هامة أكدت فيها واجب الالتزام بالمواعيد الدستورية، ولكنها واجهت أيضا مفهوم "الضرورة" و"استمرارية المرافق العامة", كانت للمحكمة مهمة مزدوجة، فقد حمت النصوص، وفي الوقت ذاته أعطت الحكومة ورئيس الجمهورية الضوء للاستمرار في أعمالهم لتفادي الانهيار الكامل، وهو ما يعرف بـ "الخروج الآمن من الأزمة الدستورية".

رابعا: وسائل التصدي والحل لهذه الأزمة، تظهر الحاجة إلى تفعيل المادة ٦٤ التي تتعلق بحل مجلس النواب كوسيلة ضغط أخيرة إذا فشل المجلس في الوفاء بالتزاماته الزمنية، لكن المشكلة تكمن في أن ذلك يتطلب تصويت المجلس على حل نفسه، وهو ما يصعب تحقيقه في ظل التوترات، لذا، من الضروري إجراء تعديل دستوري يضع جزاءات تلقائية مثل الحل الآلي للبرلمان عند تجاوز أوقات معينة لضمان عدم إضاعة الوقت الدستوري في المناقشات السياسية.

[1] دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، المادة ٥٦ المادة ٧٢ المادة ٧٩.

ويخلص الباحث إلى أن الدستور العراقي قدم الإطار القانوني للمواعيد، لكنه يفتقر إلى الأدوات اللازمة لفرضها، فالمواجهة الحقيقية حاليا تتم من خلال الاجتهاد القضائي للمحكمة الاتحادية التي تحاول تضييق الفجوة بين النص الدستوري والواقع السياسي المتأزم، إن تجاهل المواعيد الدستورية لا يضعف الدستور فحسب، بل يحول الأزمات السياسية المؤقتة إلى أزمات نظامية دائمة.

المطلب الثاني: دور الدستور المصري في مواجهة الأزمات السياسية

شهدت الدول العربية حركة جماهيرية ترفض جميع أشكال القمع والسلطة الاستبدادية، وهذا يعد سمة بارزة للنظم في هذه المنطقة، في هذا السياق، تبرز الحالة المصرية كأحد أبرز الأمثلة على الدول التي تواجه أزمة في الشرعية، ترتبط هذه الأزمة بالتحديات المتعددة التي يمر بها النظام السياسي المصري، سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية، مما يعيق جهود تطوير النظام واستقراره، بالإضافة إلى ذلك، تواجه الحكومة الجديدة عدة عوائق في محاولة الحصول على الشرعية، مثل الأزمات الاقتصادية والأمنية، والصراع بين القوى الإسلامية والعلمانية، وأيضا المنازعات الداخلية في التيار الإسلامي.

الفرع الاول: دور الدستور المصري في التعامل مع أزمة الشرعية

تعد أزمة الشرعية أحد العناصر المركزية للاختلالات السياسية في مصر منذ ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١, تحول الدستور إلى أداة مزدوجة، حيث سعى في بعض الأحيان إلى إنشاء شرعية جديدة، وفي أحيان أخرى، أصبح ساحة للصراع بين القوى السياسية، نبين دور الدستور المصري في مواجهة أزمة الشرعية:[١]

اولا: مشكلة الشرعية الثورية مقابل الشرعية الدستورية (٢٠١١-٢٠١٢)

بعد سقوط نظام مبارك، انزلقت مصر إلى حالة من الفراغ الدستوري، مما زاد من حدة الصراع بين "الشرعية الثورية" (صوت الجماهير) و "الشرعية الإجرائية", نتائج الانتخابات، اما بخصوص الشكل القانوني تمثل في الإعلان الدستوري الذي صدر في مارس ٢٠١١, ورغم منحه الشرعية المؤقتة للمجلس العسكري، إلا أنه أحدث أزمة قانونية تتعلق بالأولويات، أما بالنسبة للأثر، فقد أدى الاستفتاء على التعديلات الدستورية في مارس ٢٠١١ إلى انقسام اجتماعي كبير، حيث رأى البعض أن ذلك يؤكد شرعية نتائج الانتخابات على حساب أهداف الثورة، مما زاد من الفجوة بين القوى المدنية وقوى الإسلاميين.[٢]

ثانيا: دستور ٢٠١٢ وصراع الهوية والتمكين

ظهر دستور ٢٠١٢ كأول وثيقة دستورية بعد الثورة، ولكنه أصبح مصدرا لأزمة الشرعية بدلا من أن يكون حلا ترتبط مواد دستورية معينة بالأزمة، وخاصة المواد ٢ و ٤ و ٢١٩ التي تعنى بمبادئ الشريعة الإسلامية ودور الأزهر، حيث اعتبرت القوى المدنية أن هذه المواد تؤسس لشرعية دينية بدلا من شرعية مدنية، الإعلان الدستوري المكمل في نوفمبر ٢٠١٢، استخدمه الرئيس مرسي كوسيلة للحفاظ على قراراته والهيئة التأسيسية من التدخل القضائي، وهو ما أضعف الشرعية القانونية وأدى إلى اندلاع مظاهرات ٣٠ يونيو ٢٠١٣.

ثالثا: دستور ٢٠١٤: محاولة لاستعادة "الدولة الوطنية"

وضع دستور ٢٠١٤ إطارا قانونيا لشرعية النظام الجديد بعد ٣ يوليو، وقد ركز الدستور على معالجة مشكلات سلفه من خلال تعزيز مدنية الدولة، حيث نص الدستور على عدد من المواد القانونية، المادة ١, والتي أكدت أن مصر دولة جمهورية ديمقراطية تقوم على أساس المواطنة وسيادة القانون، والمادة ٥, حيث أقرت بمبدأ التعددية السياسية والحزبية والفصل بين السلطات، في محاولة لتحديد الشرعية المؤسسية و المواد ٩٢-٩٣,

[١] عبد الله على، التأثيرات السياسية لتعطيل عمل البولمان العراقي، مجلة الدراسات السياسية، ٢٠٢٠، المجلد ٨، العدد ١، ص ٨٠.

[٢] هادي حسن الموسوي، إشكالية المحكمة الاتحادية العليا في العراق، مجلة القانون الدستوري، ٢٠٢٠، المجلد و العدد ٢، بغداد، ص ٤١.

[٣] أحمد الشمري، استقلال القضاء الدستوري في العراق بين النص والتطبيق مركز الدراسات القانونية، بغداد، ٢٠٢١، ص ٩٨.

ألزمت الدولة بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان لتعزيز شرعيتها القانونية والدولية، أما الوسائل القانونية، فقد شملت تعزيز دور المحكمة الدستورية العليا كحامية للشرعية الدستورية ومنح البرلمان صلاحيات واسعة لسحب الثقة من الحكومة (المواد ١٤٦ و ١٤٧)، في محاولة لتفكيك السلطة المطلقة التي أدت إلى الأزمات قبل عام ٢٠١١.[١]

رابعا: تعديلات ٢٠١٩: تحول مفهوم الاستقرار والشرعية

تمثل تعديلات ٢٠١٩ نقطة تحول في دور الدستور، حيث انتقل التركيز من "شرعية التحول الديمقراطي" إلى "شرعية الاستقرار والتنمية", حيث ان المواد المعدلة (١٤٠ و ٢٤١) سمحت بتمديد فترة الرئاسة من ٤ إلى ٦ سنوات، مما أثار نقاشات حول موضوع الاستمرارية مقابل التداول السلمي للسلطة، اما دور القوات المسلحة المادة (٢٠٠), تم تعديل واجبات الجيش لتتضمن حماية الدستور والديمقراطية وكذلك الحفاظ على عناصر الدولة ومدنيتها، أما بالنسبة للأثر القانوني لهذه التعديلات، فقد أعطت للنظام "شرعية دستورية إجرائية" من خلال استفتاء شعبي، لكن ذلك قوبل بنقد بشأن تأثيره على مبدأ الانتقال السلمي للسلطة، وهو من الأسس الجوهرية التي يعتمد عليها أي نظام ديمقراطي بعد الثورات.

خامسا: الآليات القانونية والقضائية في إدارة الأزمة

كان للنظام القانوني دورا مهما في الحفاظ على إيقاع الشرعية: حيث كانت المحكمة الدستورية العليا الجهة الأكثر قوة إذ حلت البرلمان في عام ٢٠١٢ بسبب عدم دستورية قانون الانتخابات، مما تسبب في سحب الشرعية التشريعية من تيار الإسلام السياسي، قانون التظاهر وقوانين مكافحة الإرهاب استخدموا كوسائل قانونية لفرض النظام العام، مما أدى إلى تباين بين "الشرعية الأمنية" و"شرعية الحقوق والحريات" كما هو مذكور في حقوق المواطنين (المواد ٥١-٩٣).[٣]

يرى الباحث أنه بعد عام ٢٠١١، كان دور الدستور المصري يتأرجح بين كونه اتفاقا اجتماعيا يهدف للتعبير عن رغبات الشعب، وكونه أداة سياسية تهدف إلى تعزيز أركان السلطة، لم يكن سبب أزمة الشرعية في مصر يعود إلى نقص النصوص القانونية، بل إلى النزاعات حول "تقسيم" هذه النصوص ودرجة الالتزام بالأساليب القانونية في مواجهة التحديات السياسية، قدم دستور ٢٠١٤ وتعديلاته هيكلا "إجرائيا قويا للحكم، في حين أن الشرعية التشاركية لا تزال مرتبطة بمدى تطبيق مواد الحقوق والحريات والممارسة السياسية على الأرض.

الفرع الثاني: دور الدستور المصري في مواجهة أزمة الشرعية

يعتبر دستور ٢٠١٤ في مصر علامة مهمة في مسألة "الشرعية" بعد أحداث يونيو ٢٠١٣, لم يكن هذا الدستور مجرد وثيقة قانونية، بل أصبح أداة مهمة على الصعيدين السياسي والقانوني لمواجهة "أزمة الشرعية" التي أثرت في البلاد وتجلت هذه الأزمة عبر صراعات بين شرعيات مختلفة، مثل الشرعية الثورية والشرعية الانتخابية .

بعد العام ٢٠١٤، عمد النظام السياسي إلى تحويل مصدر شرعيته من "الضغط الشعبي" في الشوارع إلى "النصوص الدستورية" التي تم إقرارها، وكان الهدف هو بناء قاعدة شرعية قانونية تجيب عن أي استفسارات محلية أو دولية تتعلق بانتقال السلطة

استند الدستور في مقدمته إلى مبدأ ثورة ٢٥ يناير – ٣٠ يونيو لدمج مطالب التغيير مع رغبة الدولة في الاستقرار المادة (١) من الدستور أكدت على أن الدولة تتبنى نظاما ديمقراطيا جمهوريا يقوم على مفهوم المواطنة وسيادة القانون، مما ساعد في مواجهة الشكوك حول هوية الدولة ومدنيتها .

[١] فريادة العمرواي، ازمه الشرعية في الأنظمة السياسية العربية، دراسة حاله مصر، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحيضرة، الجزائر، ٢٠١٤، ص ٦١.

[٢] زينه ضافري، مصدر سابق، ص ٢١.

[٣] ثامر كامل الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة، دراسة معاصره في استراتيجية السلطة، ط ١ دار مجدلاوي للنشر والتوزيع الأردن ٢٠١٣٠، ص ١٧٧.

[٤] حسنين توفيق إبراهيم، فجوه الإنجاز وازمه الشرعية السياسية محل الديمقراطية مؤسسة الأهرام العدد ٥١ القاهرة، ٢٠١٣، ص ص ٤٨.

أحد أبرز جوانب أزمة الشرعية قبل ٢٠١٤ كان النزاع حول هوية الدولة، سواء كانت إسلامية أو مدنية، تمكن دستور ٢٠١٤ من الحد من هذا الانقسام قانونيا من خلال إلغاء المادة (٢١٩) التي كانت موجودة في دستور ٢٠١٢، والتي كانت توفر تفسيرات واسعة للشريعة، واستبدلت بتفسير محكمة الدستورية العليا في المادة (٢), هذه الآلية أعادت صلاحية التفسير الديني إلى القضاء، مما عزز من شرعية الدولة المدنية.

المادة (٧) رصدت استقلال الأزهر كمرجع وحيد في الأمور الإسلامية، مما منع استغلال الدين لأغراض سياسية من قبل أي قوى أخرى، كانت هذه الخطوة وسيلة قانونية لمواجهة "الأزمة الشرعية الدينية", ان أحد أسباب تفضيل الأنظمة السابقة كان تركيز السلطات، لذلك، عمل دستور ٢٠١٤ (قبل التعديلات في ٢٠١٩) على توزيع السلطة كوسيلة لتعزيز "الشرعية التشاركية", لقد أنشأ نظام الحكم، وفقا للمادتين ١٤٦ و ١٤٧، نظاما يكلف رئيس الجمهورية بالحصول على ثقة البرلمان عند تشكيل الحكومة، تهدف هذه الآلية إلى جعل "شرعية الحكومة" مستمدة من البرلمان الذي يمثل الشعب بدلا من الرئيس وحده [٢].

المادة (١٦١) منحت البرلمان الحق لأول مرة في سحب الثقة من رئيس الجمهورية وتنظيم انتخابات مبكرة، بشرط موافقة ثلثي الأعضاء واستفتاء الشعب، تم تصميم هذه المادة لتكون "حاجزا قانونيا" يمنع الوصول إلى نقطة تستدعي خروج الناس إلى الشوارع (أزمة شرعية)

وبخصوص دور المحكمة الدستورية، فقد أدت دور المنسق في ضبط حدود الشرعية القانونية من خلال المادة ١٩٢، حيث منحت المحكمة الاختصاص الحصري بالفصل في دستورية القوانين، كانت هذه الآلية حاسمة في التعامل مع أزمة "القوانين الاستثنائية ."

أما الرقابة اللاحقة، فقد استخدمت المحكمة كأداة لتصحيح المسارات التشريعية، مما منح شعورا بوجود "دولة قانون" قادرة على كبح أي انحراف للسلطة، وهذا يعزز شرعية النظام السياسية، ومع استقرار النظام، حدثت تغييرات دستورية غيرت ملامح الشرعية من "التداول السريع" إلى "الاستمرارية" في تعديل الدستور عام ٢٠١٩. [٤]

تم تعديل المادة ١٤٠ لزيادة مدة الرئاسة إلى ٦ سنوات، مع إضافة مادة انتقالية (٢٤١ مكرر), اعتمدت هذه الآلية القانونية على "الاستفتاء الشعبي" كأعلى درجات الشرعية الديمقراطية لإقرار هذا التغيير، بالإضافة إلى ذلك، فإن المادة ٢٠٠ المعدلة أضافت للجيش دور "حماية الدستور والديمقراطية ومدنية الدولة"، مما يجعل القوات المسلحة "الضامن الأخير" للشرعية الدستورية في حال حدوث أي تهديد للنظام السياسي.

يواجه النظام السياسي في مصر باستمرار انتقادات تتعلق بحقوق الإنسان التي تحدد موقفه في المجتمع الدولي. وقد حاول الدستور التصدي لذلك من خلال:

تنص المادة ٩٣ على أن المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان تتمتع بقوة القانون بعد نشرها. تتيح هذه الآلية للمحاكم الوطنية إمكانية إلغاء أي تشريع محلي يتعارض مع المواثيق الدولية، مما يعزز من النزاهة الحقوقية للدولة، تشتمل المادتان ٥١ و ٩٢ على فصل جديد يخص الحقوق والحريات، مثل الحق في الحياة الخاصة، وحرية التنقل والتعبير، وعلى الرغم من وجود قوانين تنظيمية مثل قانون التظاهر التي قد تقيد هذه الحقوق، إلا أن النص الدستوري يبقى المرجع الشرعي الذي يستند إليه عندما تتجاوز السلطة حدودها. [٦]

[١] فرياده العمرواي، مصادر سابق، ص ١٢٣.

[٢] طارق البشري، ثورة ٢٥ يناير والصراع على السلطة، ط ١، دار البشير للثقافة والعلوم، مصر، ٢٠١٤، ص ١٧٩.

[٣] هاني سليمان، مصدر سابق، صص ٦٦-٦٧.

[٤] فؤاد السعيد، ثوره مصر تفاعلات المرحلة الانتقالية الممتدة وسيناريوهات المستقبل في الربيع العربي الثورات الخلاص من الاستبداد، دراسة حالة، ط ١، در شرق الكتاب للنشر مؤسسه در عام، ٢٠١٣، ص ٩٦.

[٥] طارق البشري، مصدر سابق، ص ١٨١.

[٦] عمرو الشوبكي، مصدر سابق، من ١٥.

ولتناول آثار الأزمات الماضية، نص الدستور على آليات "العدالة الانتقالية", حيث تطلبت المادة ٢٤١ من مجلس النواب إصدار قانون يضمن تحقيق العدالة الانتقالية وكشف الحقائق، والمحاسبة، والمصالحة الوطنية، إن تعطل هذه المادة يعبر عن أحد جوانب استمرار أزمة الشرعية المجتمعية، حيث يعتقد بعض أفراد المجتمع أن تحقيق الشرعية يتطلب معالجة القضايا المرتبطة بالماضي[١].

السؤال المطروح هو: هل تمكن الدستور من معالجة أزمة الشرعية؟ **يرى الباحث** إلى أن دستور ٢٠١٤ حقق نجاحا واضحا في إقامة قاعدة قانونية وإجرائية قوية، حيث قدم الدعم القانوني لجميع التحولات السياسية وحمى مؤسسات الدولة من خلال قرارات المحكمة الدستورية، ومع ذلك، تبقى أزمة الشرعية قائمة فيما يتعلق بالأداء والمشاركة، فقد يمنح الدستور الشرعية للنظام، لكن تفعيل مواد التعددية السياسية والحريات العامة هو ما يحول هذه الشرعية من مجرد نصوص قانونية إلى واقع سياسي مستقر، استخدم النظام السياسي المصري بعد ٢٠١٤ الدستور كحماية قانونية لمواجهة التغيرات، محولا مفهوم الشرعية من "إرادة الشارع" المتذبذبة إلى "إرادة النص" المستقرة القائمة على آليات قضائية ومؤسسية راسخة.

الخاتمة

في ختام هذا البحث، نخلص إلى أن الدستور ليس مجرد وثيقة قانونية جامدة، بل هو الأداة الأسمى لإدارة الأزمات السياسية وصمام الأمان الذي يحمي الدولة من الانهيار عند المنعطفات التاريخية الحادة، وقد كشفت الدراسة المقارنة بين التجربتين العراقية والمصرية عن تباين واضح في التعاطي الدستوري مع الأزمات؛ فبينما واجه العراق مأزق "الانسداد السياسي" وغياب المدد الزمنية الحاسمة لتشكيل السلطات نتيجة لطبيعة النظام البرلماني التوافقي، ركزت التجربة المصرية على معالجة أزمات الاستقرار السياسي وتوازن السلطات في ظل نظام شبه رئاسي، وبينت الدراسة أن فاعلية النصوص الدستورية لا تتوقف عند صياغتها النظرية، بل ترتبط بمدى وجود آليات إجرائية مرنة وقضاء دستوري مستقل قادر على التفسير الحيادي، فضلا عن ثقافة سياسية تؤمن بالالتزام بالشرعية الدستورية، إن تعزيز قدرة الدساتير في البلدين على مواجهة الأزمات يتطلب إصلاحات هيكلية مستمرة تسد الفجوات القانونية، بما يضمن استمرارية عمل المرافق العامة، ويصون السلم الأهلي، ويحقق التوازن بين متطلبات الاستقرار السياسي وحماية الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين.

اولا: النتائج

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج العلمية، تتلخص بما يلي:

١. قصور الآليات الإجرائية في مواجهة الانسداد السياسي، حيث أثبتت التجربة العراقية أن غياب العقوبات الدستورية أو البدائل القانونية الصريحة عند تجاوز المدد المحددة لتشكيل الحكومة يؤدي إلى شلل سياسي طويل الأمد.

٢. مركزية دور القضاء الدستوري، حيث تبين أن المحكمة الاتحادية العليا في العراق والمحكمة الدستورية العليا في مصر تمثلان خط الدفاع الأخير لحل النزاعات السياسية عبر تفسير النصوص الغامضة، رغم تعرض قراراتهما أحيانا لضغوط الواقع السياسي.

٣. طبيعة النظام السياسي تحدد نوع الأزمة، ان النظام البرلماني التعددي في العراق يولد أزمات محاصصة وانسداد عند تشكيل السلطة، بينما النظام شبه الرئاسي في مصر قد يولد أزمات تتعلق بمدى التوازن والفصل بين السلطتين التنفيذية والتشريعية.

٥. أزمة الثقة الدستورية، حيث تفتقر بعض النصوص الدستورية في الدولتين إلى "الهندسة القانونية المرنة" التي تتيح احتواء الأزمات الطارئة دون الحاجة إلى تعديلات دستورية معقدة أو إجراءات استثنائية.

[١] زيد محمد على امرين، مصدر سابق، ص ١٧٣.

٦. تظهر الدراسة المقارنة أن الدساتير أثناء الأزمات تميل غالبا إلى تغليب كفة الاستقرار السياسي والأمني للدولة على حساب التوسع في ممارسة بعض الحقوق والحريات السياسية.

ثانيا: التوصيات

بناء على ما توصل إليه البحث من نتائج، يوصي الباحث بالآتي:

١. نوصي المشرع العراقي بتعديل نص المادة (٧٦) من دستور جمهورية العراق ليتضمن أثرا قانونيا إجرائيا حاسما، مثل حل البرلمان تلقائيا أو الذهاب لانتخابات مبكرة، في حال الفشل في تسمية رئيسي الوزراء والجمهورية خلال مدد محددة سلفا منعا للانسداد لمعالجة ثغرة المواعيد الدستورية.

٢. نوصي المشرع المصري بتطوير القوانين المكملة لـ الدستور المصري (مثل قانون الطوارئ) بوضع ضوابط زمنية ورقابية صارمة من البرلمان والقضاء لمنع استدامة الإجراءات الاستثنائية خارج نطاق الأزمة الفعلي.

٣.تنظيم آلية "حل البرلمان" كأداة لفض الاشتباك، نوصي بتفعيل وإعادة صياغة شروط حل البرلمان في كلا الدستورين ليكون أداة بيد الشعب لحسم الخلافات السياسية المستعصية بين القوى الحزبية أو بين السلطتين التشريعية والتنفيذية عبر استفتاءات أو انتخابات عامة عاجلة.

٤. إنشاء مجالس أو هيئات استشارية دستورية مستقلة، تعنى بتقديم صياغات وحلول استباقية للأزمات السياسية قبل تفاقمها وتحولها إلى نزاع قضائي.

٥. إقرار تشريعات تلزم المؤسسات التعليمية والإعلامية بنشر الوعي الدستوري وتبسيط النصوص القانونية للمواطنين، لضمان تشكيل رأي عام داعم للشرعية الدستورية ورافض للخروج عليها أثناء الأزمات.

المصادر

اولا: الكتب

1. د. ابراهيم عبد العزيز شيحا، المبادىء الدستورية العامة، مصر، منشأة المعارف بالاسكندرية، ٢٠٠٦
2. د. محمد شفيق، القضاء الدستوري، منشورات المفوضية السامية لحقوق الانسان، تونس ٢٠١٢.
3. د. نعمان احمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، الاردن، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤.
4. د. احمد فتحي سرور، حدود ولاية القضاء العادي في المسألة الدستورية، بحث منشور في مجلة الدستورية، العدد السادس، السنة الثانية، ٢٠٠٤.
5. د. ادمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري العام، ج ٢, بيروت، دار العلم للملايين، ١٩٦٥.
6. د. أمين عاطف صليبا، دور القضاء الدستوري في إرساء دولة القانون، لبنان، طرابلس، المؤسسة الحديثة للكتاب، ٢٠٠٢.
7. د. بشير علي باز، أثر الحكم الصادر بعدم الدستورية، الاسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، ٢٠٠٥.
8. د. حسن مصطفى البحري، القانون الدستوري (النظرية العامة)، ط ١، القاهرة، ٢٠٠٩.
9. د. حنان محمد القيسي، الوجيز في نظرية الدستور، بغداد، مكتبة الصباح، ٢٠١٣.
10. د. رمزي طه الشاعر، النظرية العامة للقانون الدستوري، ط ٥، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٥.
11. د. سليمان الطماوي، النظم السياسية والقانون الدستوري، ١٩٨٨

12. د. عاطف سالم عبد الرحمن، دور القضاء الدستوري في الإصلاح السياسي –الاجتماعي– الإقتصادي، ط ١، ٢٠١٠– ٢٠١١.

13. د. عبد الفتاح ساير داير، القانون الدستوري، ط ٢، مصر، دار الكتاب العربي،٢٠٠٤ ص ١٣٢، ود سام دلة، محاضرات القانون الدستوري والنظم السياسية، منشورات جامعة حلب سوريا، بلا تاريخ نشر.

14. د. عبد الكريم علوان، النظم السياسية والقانون الدستوري، عمان، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠١٠

15. د. عصمت عبد الله الشيخ، مدى استقلال القضاء الدستوري في شأن الرقابة على دستورية التشريعات، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٣.

16. د. ماجد راغب الحلو: القانون الدستوري، مصر، الاسكندرية، دار المطبوعات الجامعية، ١٩٩٧.

17. د. محمد ابراهيم درويش و د. ابراهيم محمد درويش، القانون الدستوري، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٧.

18. د. محمد باهي أبو يونس، أصول القضاء الدستوري، مصر، الاسكندرية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٣.

19. د. منذر الشاوي، نظرية الدستور، ط ٢، بغداد، دار القادسية للطباعة، ١٩٨١.

20. عبد الرحمن سليمان زيباري، السلطة القضائية في النظام الفدرالي (دراسة مقارنة)، مكتبة زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٣.

21. عثمان خليل عثمان، القانون الدستوري – الكتاب الأول، المبادىء الدستورية العامة، القاهرة، ١٩٥٥.

22. الفيروز أبادي، ابو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازي، القاموس المحيط، ط ٨، الأردن، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥.

23. كاروان عزت محمد دوسكي، دور القضاء في حماية الدستور الفيدالي دراسة مقارنة، دار سبيريز للطباعة والنشر، دهوك، ٢٠٠٦

24. كطران زغير نعمة وآخرون، النظرية العامة في القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، ط ٢، المكتبة الوطنية، بغداد، ٢٠٠٧.

ثانيا: الرسائل والاطاريح

25. محمد فرج محمد الفقي، الرقابة على دستورية القوانين، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ١٩٩٨.

26. مسعود محمد الصغير الكانوني، مرونة الدساتير وجمودها وأثر ذلك على تعديل احكامها، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ٢٠٠٧.

ثالثا: المجلات والبحوث

27. اسماعيل مرزة، القانون الدستوري دراسة مقارنة للدستور الليبي ودساتير الدول العربية الاخرى، منشورات دار الملاك، بغداد، ٢٠٠٤.

28. سليم نعيم خضير الخفاجي، الرقابة القضائية على دستورية القوانين في الدساتير العراقية، بحث منشور في مجلة اهل البيت، العدد ٨، ٢٠٠٩.

رابعا: القوانين والقرارات

29. الدستور المصري لسنة ٢٠١٤.

30. دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥

31. قانون المحكمة الاتحادية العليا العراقية.

32. قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤.

33. قانون المحكمة الدستورية رقم (١٥٩) لسنة ١٩٦٨.